

جيش الدفاع الإسرائيلي

أمر رقم ٢٣٥

أمر بشأن محكمة الجرائم الاحاديث (تعديل رقم ١)
استناداً إلى الصلاحية المخولة لي بصفتي قائد المنطقة ،
اصدر الأمر التالي :

استبدال المادة ١

١ في الأمر بشأن محكمة الجرائم الاحاديث (الصفة
الغربية) (أمر رقم ١٣٢) ، لسنة ٥٧٢٧ - ١٩٦٧ ، بدلًا
من المادة ١ تخل المادة التالية :

وتعاريف

١ - في هذا الأمر -

«المحكمة» - محكمة عسكرية بموجب الأمر بشأن تعليمات
الأمن ؛

«الولد» - شخص لم يتم السنة الثانية عشرة من العمر ؛
«الراهق» - شخص أتم السنة الثانية عشرة من العمر ولكن
لم يتم السنة الرابعة عشرة ؛
«الثني» - شخص أتم السنة الرابعة عشرة من العمر ولكن
لم يتم السنة السادسة عشرة ؛ .

بدل سريان

٢ - يبدأ سريان هذا الأمر اعتباراً من ١ ادار ٥٧٢٨
(١ آذار ١٩٦٨) .

الاسم

٣ - يطلق على هذا الأمر اسم «أمر بشأن محكمة الجرائم
الاحاديث (الصفة الغربية) (تعديل رقم ١) (أمر رقم ٢٣٥)
لسنة ٥٧٢٨ - ١٩٦٨» .
٢٦ ادار ٥٧٢٨ (٢٦ آذار ١٩٦٨)

التوقيع ميشيل رفائيل فاردي
قائد منطقة الضفة الغربية

צבא הגנה לישראל

زو מס' 235

צו בדבר سيطرة عربينيت צעירים (תיקון מס' ١)

בתווך סמכותי כמפקד דיוור, הגני מורה בו על הדבר:

החלפת סעיף ١

١. בצו בדבר سيطرة عربينيت צעירים (יזחה והשומרון)
(מס' 132), אשכ"ז-1967, במקום סעיף ١ שטו יבוא:

וינדרות

١. בצו זה -

«בית-משפט» - בית-משפט צבאי לפי הצו בדבר תוראות
בתחום:

«ילד» - אדם שלא מלאו לו שחתים-עשרה שנה;

«גער» - אדם שמלאו לו שחתים-עשרה שנה אך לא מלאו לו
ארבע-עשרה שנה;

«בוגר רך» - אדם שמלאו לו ארבע-עשרה שנה אך לא מלאו
לו שש-עשרה שנה;

תחילת תוקף

٢. תחילתו של צו זה ביום או באדר תשכ"ח (١ במרץ 1968).

השם

٣. צו זה יקרא «צו בדבר سيطرة عربينيت צעירים (יזחה
והשומרון) (תיקון מס' ١) (زو מס' 235), תשכ"ח-1968».

כ"ז באדר תשכ"ח (٢៦ במרץ 1968)

רפאל ורדי, אלוף-משנה
מפקוד אזור
يزחה והשומרון